الأمم المتحدة A/AC.105/C.2/L.298/Add.5

الجمعية العامة

Distr.: Limited
14 April 2016
Arabic
Original: English

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الخامسة والخمسون
فيينا، ٤-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦

مشروع التقرير

سادساً- التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

١- نظرت اللجنة الفرعية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٢/٧٠، في البند ٨ من جدول الأعمال، المعنون "التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية"، كبند منتظم في جدول أعمالها.

٢- وأدلى بكلمة في إطار البند ٨ من جدول الأعمال ممثِّلو الاتحاد الروسي وأستراليا والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وشيلي والمكسيك واليابان. وأدلى بكلمة في إطار هذا البند أيضاً المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية. كما أدلى ممثِّلو دول أعضاء أخرى بكلمات تتعلق بهذا البند أثناء التبادل العام للآراء.

٣- وكان ما يلي معروضاً على اللجنة الفرعية:

(أ) ورقة اجتماع تتضمَّن معلومات مقدَّمة من النمسا عن تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالفضاء (A/AC.105/C.2/2016/CRP.21)؛

(ب) ورقة اجتماع تتضمَّن معلومات مقدَّمة من وكالة الفضاء الأوروبية عن الترويج لوضع تشريعات وطنية بشأن الفضاء (A/AC.105/C.2/2016/CRP.23).

140416 V.16-02202 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

٤- واستمعت اللجنة الفرعية في إطار هذا البند من جدول الأعمال إلى العرضين الإيضاحيين التاليين:

(أ) "النهج المتبع في الإمارات العربية المتحدة بشأن وضع إطار تنظيمي للفضاء الخارجي"، قدَّمه ممثِّل الإمارات العربية المتحدة؛

(ب) "اللائحة التنظيمية الهولندية: السواتل غير الموجهة"، قدَّمه ممثِّل هولندا.

٥- ولاحظت اللجنة الفرعية ما تضطلع به الدول الأعضاء من أنشطة مختلفة من أجل مراجعة قوانينها وسياساتها الوطنية أو تدعيمها أو تطويرها، ومن أجل صوغ قوانين وسياسات وطنية جديدة، وكذلك من أجل إصلاح أنشطتها الفضائية الوطنية أو حوكمتها. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أنَّ تلك الأنشطة تستهدف تحسين إدارة وتنظيم الأنشطة الفضائية، وإعادة تنظيم وكالات الفضاء الوطنية، وجعل الأنشطة الفضائية للمنظمات الحكومية وغير الحكومية أكثر قدرة على المنافسة، وزيادة إشراك المؤسسات الأكاديمية في صوغ السياسات، والتصدي على نحو أفضل للتحديات التي يطرحها تطور الأنشطة الفضائية وخصوصاً التحديات المتصلة بإدارة بيئة الفضاء، وتنفيذ الالتزامات الدولية على نحو أفضل.

٦- وأكَّدت اللجنة الفرعية مجدداً أنَّ من المهم أن يؤخذ في الاعتبار ازدياد حجم الأنشطة التجارية وأنشطة القطاع الخاص في الفضاء الخارجي لدى وضع إطار تنظيمي وطني بشأن الفضاء، وخصوصاً بشأن مسؤوليات الدول فيما يتعلق بإصدار الأذون للكيانات غير الحكومية القائمة بالأنشطة الفضائية والإشراف عليها.

٧- ولاحظت اللجنة الفرعية أنَّ عمليات تطوير السياسات الفضائية الوطنية وإعادة صوغها وتنفيذها من خلال اللوائح التنظيمية الوطنية الخاصة بالفضاء تهدف بصورة متزايدة إلى معالجة المسائل التي يطرحها تزايد عدد الكيانات غير الحكومية التي تقوم بأنشطة فضائية. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة الفرعية أنَّ اللوائح التنظيمية الوطنية الخاصة بالفضاء تؤدي دوراً محوريًّا في دعم الابتكار وتشجيع تنظيم المشاريع واستثمارات القطاع الخاص، وفي صون وتدعيم قطاع العلوم الفضائية والتطور التكنولوجي، وكذلك في تعزيز التطور الاقتصادي بصفة عامة.

٨- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح تزايد عدد برامج ومشاريع التعاون الدولي المتعلقة بالفضاء وقيام الدول بصوغ تشريعات خاصة بالفضاء، لأنَّ الأطر التنظيمية الوطنية تؤدي دوراً مهماً في تنظيم وتشجيع تلك الأنشطة التعاونية بين الدول. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة

الفرعية أنه يمكن لآليات تعاونية دولية، مثل وكالة الفضاء الأوروبية، أن تدعم تقديم مساعدة قانونية تقنية للدول التي تسعى إلى سن تشريعات فضائية وطنية.

٩- واتفقت اللجنة الفرعية على أهمية المناقشات الجارية في إطار هذا البند، لأنها تمكِّن الدول من فهم الأطر التنظيمية الوطنية الموجودة وتبادل الخبرات المكتسبة بشأن الممارسات الوطنية وتبادل المعلومات عن الأطر القانونية الوطنية.

١٠- واتفقت اللجنة الفرعية على أهمية مواصلة التبادل المنتظم للمعلومات عن التطورات المستجدة في مجال الأطر التنظيمية الوطنية المتعلقة بالفضاء. وفي هذا الصدد، شجعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء على مواصلة تزويد الأمانة بنصوص قوانينها ولوائحها التنظيمية الوطنية المتعلقة بالفضاء، وتقديم معلومات محدثة ومساهمات لإدراجها في العرض المخططي الإجمالي للأطر التنظيمية الوطنية المتعلقة بالأنشطة الفضائية.

سابعاً- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء

١١- نظرت اللجنة الفرعية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٢/٧٠، في البند ٩ من جدول الأعمال، المعنون "بناء القدرات في مجال قانون الفضاء"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة.

١٢- وأدلى بكلمة في إطار البند ٩ من جدول الأعمال ممثِّلو ألمانيا والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وشيلي والصين وفرنسا وكوستاريكا والهند وهولندا واليابان واليونان. وأدلى بكلمة ممثِّل الأرجنتين نيابةً عن مجموعة الـ٧٧ والصين، كما أدلى بكلمة ممثِّل شيلي نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأدلى بكلمة أيضاً في إطار هذا البند المراقب عن رابطة القانون الدولي. كما أدلى ممثِّلو دول أعضاء أخرى بكلمات تتعلق بهذا البند أثناء التبادل العام للآراء.

١٣- وكان ما يلي معروضاً على اللجنة الفرعية:

(أ) ورقة اجتماع تتضمَّن دليلاً للفرص التعليمية في مجال قانون الفضاء (A/AC.105/C.2/2016/CRP.8)؛

(ب) ورقة اجتماع تتضمَّن معلومات مقدَّمة من النمسا عن الإجراءات والمبادرات المتخذة لبناء القدرات في مجال قانون الفضاء (A/AC.105/C.2/2016/CRP.21).

١٤- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرض إيضاحي عنوانه "أنشطة اليابان المتعلقة ببناء القدرات في مجال قانون الفضاء: التقدُّم المحرز في الآونة الأخيرة"، قدَّمه ممثِّل اليابان.

١٥- واتفقت اللجنة الفرعية على أنَّ أنشطة بناء القدرات والتعليم والتدريب في مجال قانون الفضاء لها أهمية فائقة في الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى المضي قُدُماً في تطوير الجوانب العملية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء، خصوصاً في البلدان النامية، وفي زيادة المعرفة بالإطار القانوني الذي تنفَّذ الأنشطة الفضائية ضِمنه. وشُدِّد على أنَّ للجنة الفرعية دوراً هاماً في هذا الشأن.

١٦- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أنَّ هناك كيانات حكومية وغير حكومية تضطلع حالياً بعدد من الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لبناء القدرات في مجال قانون الفضاء. وتشمل هذه الأنشطة تشجيع الجامعات على توفير نمائط تدريبية وحلقات دراسية بشأن قانون الفضاء؛ وتقديم زمالات دراسية في مرحلتي التعليم الجامعي والدراسات العليا في مجال قانون الفضاء، وتقديم دعم مالي وتقني للبحوث القانونية؛ وإعداد دراسات وورقات بحث وكتب دراسية ومنشورات مخصصة لقانون الفضاء؛ وتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة متخصصة أخرى لزيادة فهم قانون الفضاء؛ ودعم مسابقات المحاكمة الصورية في مجال قانون الفضاء؛ ودعم مشاركة الاختصاصيين الشباب في الاجتماعات الإقليمية والدولية المتعلقة بقانون الفضاء؛ وتوفير فرص تدريبية وفرص أخرى لبناء الخبرات، خصوصاً من خلال التمرين الداخلي لدى وكالات الفضاء؛ ودعم الكيانات المخصصة لإجراء دراسات وأبحاث تتعلق بقانون الفضاء، من أجل المساعدة على تطوير السياسات والأطر التشريعية الوطنية المتعلقة بالفضاء.

١٧- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أهمية تعزيز التعاون الإقليمي والأقاليمي وبناء القدرات من خلال منظمات مثل منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ ووكالة الفضاء الأوروبية، ومن خلال منتديات إقليمية مثل الملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ ومؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء ومؤتمر القيادات الأفريقية بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة.

١٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أنَّ بعض الدول الأعضاء تقدم مساعدة مالية لتمكين الطلبة من حضور مسابقة مانفريد لاكس للمحاكمات الصورية في مجال قانون الفضاء، التي تنظَّم سنوياً أثناء مؤتمر الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية.

١٩- وأُعرب عن رأي مفاده أنَّ التزايد المستمر في عدد الأنشطة الفضائية والجهات القائمة بها يجعل المعرفة بقانون الفضاء أكثر أهمية. وذُكر أنَّ بناء القدرات في مجال قانون الفضاء يهدف إلى تعزيز الوعي لدى الجهات الفاعلة الجديدة في مجال الفضاء بالأحكام القانونية المنطبقة على أنشطتها، وإقامة صلات بين الجهات السياسية الفاعلة ووكالات الفضاء والقطاع الأكاديمي.

٢٠- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أنَّ حلقة عمل الأمم المتحدة العاشرة حول قانون الفضاء سوف تُعقد في مكتب الأمم المتحدة بفيينا، من ٥ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وسوف تتناول الحلقة مسألة قانون الفضاء والسياسة الفضائية، كما ستتناول مسألة الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

٢١- ولاحظت اللجنة الفرعية أنَّ حلقات العمل التي ينظمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالتعاون مع البلدان المضيفة تمثل مساهمة قيِّمة في بناء القدرات في مجال قانون الفضاء، وكذلك في التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٢- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنَّ الأمم المتحدة تؤدي دوراً محورياً في تعزيز التعاون الدولي، وأنَّ من الضروري، من ثم، تدعيم قدرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي فيما يتعلق ببناء القدرات والتدريب وتقديم مساعدة تقنية قانونية لدعم القدرات المؤسسية والأقاليمية في مجال قانون الفضاء.

٢٣- وطلب بعض الوفود إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يعزز جهوده لدعم أنشطة بناء القدرات في مجال قانون الفضاء في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، وخصوصاً بتنظيم حلقات دراسية أو حلقات عمل.

٢٤- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنَّ مكتب شؤون الفضاء الخارجي قام بتحديث دليل الفرص التعليمية في مجال قانون الفضاء (A/AC.105/C.2/2016/CRP.8)، فأضاف إليه، ضمن جملة أمور، معلومات عن الزمالات والمنح الدراسية المتاحة؛ واتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للمكتب أن يواصل تحديث ذلك الدليل. وفي هذا الصدد، دعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء إلى تشجيع تقديم مساهمات على الصعيد الوطني من أجل تحديث الدليل مستقبلا.

٢٥- وأوصت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء في اللجنة والمراقبين الدائمين لديها بإبلاغ اللجنة الفرعية، في دورتها السادسة والخمسين، بما اتخذته أو تعتزم اتخاذه من إجراءات على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الدولي لبناء القدرات في مجال قانون الفضاء.